المبحث الثاني

العمل على إحياء دور الوقف

المقصود بالإحياء هنا هو تنشيط دور الوقف التنموي، وذلك بتوضيح الفكر الإسلامى الرشيد، وتنقيته مما علق به من شوائب، من خلال منطلق إسلامى صحيح.

والأمر في هذا يتجاوز الجهود الفردية، ليصبح عملاً جماعياً، تتضافر فيه الجهود، وتتكاتف فيه الخبرات والإمكانات، وتنشط حركة الاجتهاد الفكري للوفاء باحتياجات الواقع الراهن من قضايا ومشكلات عصرية متجددة[١].

وينقسم الكلام في هذا الموضوع إلى قسمين:

الأول: بيان الحاجة الماسة إلى إحياء دور الوقف.

الثاني: كيفية إحياء دور الوقف.

أولاً: الحاجة الماسة إلى إحياء دور الوقف[٢]:

تظهر الحاجة الماسة والملحة لإحياء دور الوقف التنموى في وقتنا

---

(١) دور الوقف فى تنمية المجتمع د/ مصطفى على إبراهيم. ضمن مجموعة البحوث المقدمة لندوة «إحياء دور الوقف فى الدول الإسلامية» المنعقدة فى بور سعيد من ١١ - ١٣ محرم ١٤١٩هـ - ص٤٢٠.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٢٠ - ٤٢٢ (بتصرف).

الحالى من خلال ما يأتي:

١ - تخفيف الأعباء المالية عن كاهل الدولة:

وذلك بفتح أبواب البر والخير أمام الموسرين والواجدين من أبناء المجتمع المسلم للمشاركة الإيجابية في إنجاز المشروعات الاستثمارية، والتى كانت تمولها الحكومة فتثقل كاهلها، وتؤثر على ميزانيتها.

٢ - تحقيق العدالة الاجتماعية والتوازن الاقتصادى:

حيث يكفل نظام الوقف العدالة في توزيع أمواله وريع مشروعاته على جميع أبناء المجتمع المسلم، الفقراء والمساكين وغيرهم من المحتاجين، من خلال كفالة الحد الأدنى لمستوى المعيشة لهذه الفئات المُعْدَمة، وذلك بهدف عدم تركيز الثروة في يد فئة قليلة من الأغنياء.

٣ - ربط الروح بالمادة:

وهو ما يعبر عنه بربط الدين بالدنيا، حيث يحقق الوقف الخيري شطري المعادلة الصعبة للتنمية ولرقى المجتمع المسلم، فالوقف ينمي الجانب الروحي والأخلاقي من خلال بث روح الأخوة والتعاون والتكافل بين أبناء المجتمع المسلم، وفى الوقت نفسه يعمل الوقف على إزدهار الجانب المادي للتنمية، حيث يستوجب استثمار أمواله في المشروعات التنموية ذات العائد المادي الكبير، من خلال الكسب الحلال والتوسع في عمارة الأرض.

٤ - استمرارية التمويل المالى للتنمية:

فالوقف يعتبر من أهم مصادر التمويل المستمر للمشروعات الاستثمارية المختلفة، حيث لا يتأثر بغوائل الزمن، ولا يضعف بقلة الموارد المالية للدولة، فالوقف يتميز بالديمومة والأبدية، التى تكفل دوام توجيه أمواله نحو

الاستثمار الشرعى للمشروعات الاقتصادية والاجتماعية التنموية المختلفة.

٥ - سبق أن أدت مؤسسة الوقف هذا الدور التنموى من قبل، وذلك عندما تهيأت لها الأطر الملائمة، وانسجمت مع المفاهيم الإسلامية الصحيحة، حيث لم يقتصر دور الوقف ورسالته في الحياة على الأمور التعبدية فقط، بل امتدت آفاقه ومجالاته لتشمل كل جوانب تنمية المجتمع المسلم. فلا عجب أن نتوقع من إحياء دور الوقف التنموي أن يكون له هذا الدور نفسه، بل وأكثر فعالية وكفاءة من خلال المقترحات الهادفة والاجتهادات الصائبة.

ثانياً: كيفية إحياء دور الوقف:

يتطلب إحياء دور الوقف، واستعادة الإسهام الفاعل من جانب أهل الخير والعطاء في المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، أن نطرح بعض الأفكار والمقترحات التى يمكن أن تؤدى إلى تفعيل دور الوقف وتنشيطه - نذكر منها ما يأتى[١]:

١ - توجيه الجمعيات الأهلية والمؤسسات الخيرية في الدول الإسلامية، إلى تبنى المبادىء الإسلامية في الوقف، ودعم كافة الأنشطة الخيرية والتطوعية التى قام بها الوقف في المجتمعات الإسلامية، والتنسيق بينها وبين جهود وزارات الأوقاف في هذا الشأن، وبذلك تتضافر الجهود الأهلية وسلطة الدولة في استعادة الدور الغائب للوقف.

٢ - عمل برامج تنفيذية لتوعية العاملين في وزارات الأوقاف، وتدريبهم على نظم وأساليب الإدارة الحديثة للوقف، حتى يتسنى لهم النهوض بالوقف

---

(١) حول رؤية مستقبلية لنظام الوقف الإسلامى - ص٢٦٨ - ٢٧٠ (بتصرف).

من منطلق تطبيقى، وفق المبادىء والاجتهادات الإسلامية، والتخلص من البيروقراطية الحكومية في هذا الخصوص.

٣ - إننا نحتاج - في مجال تنمية أموال الوقف - إلى إحداث تغيير جذرى في هيكل الإدارات المشرفة على الأوقاف، على أن يتبع في هذه الإدارات أسلوب الشركات الاستثمارية، يكون أساس التقويم فيها مبنياً على مقدار نشاط العاملين، والإنتاج الذى يتحقق مع هذا النشاط، ونسبة النمو الذى يحدث في الأموال الموقوفة.

٤ - الاهتمام بالحوافز والمكافآت التى تصرف للعاملين المتميزين في إدارات الأوقاف، فهى أحد البواعث المهمة الدافعة إلى بذل الجهد والطاقة في سبيل تنمية أموال الأوقاف وحسن استثمارها.

٥ - وضع قواعد منظمة لحماية أعيان الوقف، بما يحقق العقاب الصارم لأى شخص مغتصب أو منحرف، من خارج أو من داخل هذه الأجهزة المنوط بها تنمية أموال الوقف وإدارتها.

٦ - إعادة النظر كل مدة زمنية وأخرى في النظم واللوائح والقرارات التى تنظم العمل في إدارات الأوقاف وهيآتها، حتى يمكن أن تكون هذه النظم واللوائح والقرارات متكيفة مع الظروف المتغيرة، والمتطلبات الجديدة، وتطور المجتمعات التى تتطور سريعاً، وبما يتفق مع ضوابط الشرع وأحكامه.

٧ - تدعيم إدارات الأوقاف بعدد من المتخصصين في الاقتصاد، وذوى الخبرة في الاستثمار والتنمية، ومن المهندسين، وأساتذة التخطيط والمالية، والإعلام، وأن يكونوا بجانب تخصصهم متحلين بالصلاح والتقوى والتمسك بأهداب الدين.

٨ - نشر التوعية بين أفراد المجتمع عن طريق وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية، لبيان أهمية الوقف والدور الهام الذى قام به على مدار التاريخ، في الجانب الاجتماعي، والاقتصادي، والثقافي في المجتمعات الإسلامية. وكذا حث الموسرين والقادرين على وقف جزء من أموالهم على أبواب الخير المتعددة، مشاركة منهم للدولة في أعبائها، ونهوضاً بدورهم الاجتماعي المسؤول في رعاية الفقراء والعجزة والمسنين وطلاب العلم.

٩ - إنشاء مركز للمعلومات، ووضع قاعدة للبيانات تتضمن حصراً للأوقاف وأنواعها ومواقعها، والتعريف بأصحابها، على أن ترصد التطورات الحاصلة في مجالات الأوقاف، وعدد الجمعيات الأهلية والمؤسسات الخيرية التى تعمل في المجالات الاجتماعية والثقافية والدينية، وأسماء العلماء والخبراء الذين يمكن الرجوع إليهم لدعم المؤسسات العاملة في أنشطة الوقف المختلفة.

١٠ - ضرورة التعاون بين وزارة الأوقاف والوزارات الأخرى ذات الصلة الوثيقة بالأنشطة الاجتماعية والثقافية والصحية وغيرها، مثل وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة التعليم، والصحة، وغيرها من الوزارات والهيئات العامة، من أجل تضافر الجهود، وتوحيد السياسات التى من شأنها إثراء العمل الخيري والتطوعي في المجتمع.

هذه بعض الأفكار والمقترحات النظرية التى يتعين على الدول الإسلامية وضعها موضع التنفيذ، حتى يسترد الوقف عافيته ويقوم بدوره التنموي الشامل للمجتمع.